

الرقم : ٢
التاريخ : ١٩-١١-٢٠١٤
المشروعات :



المملكة العربية السعودية
جمعية المكفوفين بينبع
مسجلة لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
ترخيص رقم ١٢٦٤

سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب لجمعية المكفوفين بينبع خطوة



طريق الملك خالد بن عبد العزيز - جسر النور - حي الجاهلية فرع - 8 بنته 46428 - 4351 ع / 0503419135 - 0540495163
مصرف الراجحي / SA 618000 0150 6080 10885505
بنك البلاد / SA 1215 000 99913 115 3470005
E.M : Msraid93@gmail.com

جدول المحتويات

٢	مقدمة
٢	النطاق
٢	البيان
٢	طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:
٣	المسؤوليات
٤	اعتماد مجلس الإدارة

مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة .

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان

طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

١. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال مكافحة.
٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
٥. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
٦. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

٧. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتا للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.

٨. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.

٩. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

المسؤوليات








تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها. وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (٤) في دورته (الأولى) هذه السياسة في ٢٠٢٢/١١/١٢ . وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب الموضوعه سابقا.

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (7) في دورته (الأولى) هذه السياسة في ٢٠٢٢/١١/١٢ . وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب الموضوعه سابقا.

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	محمد سلامة الجهني	الرئيس	
٢	محمد عمار المحياوي	نائب الرئيس	
٣	فايز لافي المطيري	أمين الصندوق	
٤	خالد عبدالرحمن الحربي	عضو مجلس إدارة	
٥	سعيد عابد الحبيشي	عضو مجلس إدارة	
٦	رياح جزاء الجهني	عضو مجلس إدارة	
٧	مبارك عودة الرفاعي	عضو مجلس إدارة	

فايز لافي المطيري
خالد عبد الرحمن الحربي